



أمر عدد 1166 لسنة 1997 مؤرخ في 9 جوان 1997 يتعلّق بتنقيح الأمر عدد 2143 لسنة 1992 المؤرخ في 10 ديسمبر 1992 المتعلق بإحداث خطة الموفق الإداري

إن رئيس الجمهورية ،

بعد الإطلاع على القانون عدد 51 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بمصالح الموفق الإداري ،

وعلى الأمر عدد 2143 لسنة 1992 المؤرخ في 10 ديسمبر 1992 المتعلق بإحداث خطة الموفق الإداري ،

وعلى رأي وزير المالية ،

وعلى رأي المحكمة الإدارية ،

يصدر الأمر الآتي نصّه :

الفصل الأول : تلغى أحكام الفصل الثاني من الأمر عدد 2143 لسنة 1992 المؤرخ في 10 ديسمبر 1992 المذكور أعلاه وتعوّض بالأحكام التالية :

الفصل 2 (جديد) : يعيّن الموفق الإداري بأمر ويتم اختياره من بين الأعوان العموميين المباشرين أو المتقاعدين الذين لهم خبرة إدارية واسعة.

ويضبط تأجيّره بأمر ويباشر خطته لدى رئيس الجمهورية.

الفصل 2 : الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون كلّ فيما يخصّه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.